

سجود السهو

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان، وسلم تسليما.
أما بعد:

أيها الناس: اتقوا الله -تعالى-، وتفقهوا في دينكم، واعرفوا حدود ما أنزل الله على رسوله، فإنه من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين.

واعلموا: أن من أهم ما يجب عليكم معرفته أحكام الصلاة التي هي الركن الثاني من أركان الإسلام وعمود الدين.

ومن أكثر ما يقع الخلل فيه سجود السهو في الصلاة حيث كان يجهله كثير من المصلين.
فسجود السهو له أسباب وأحكام ومواضع ينبغي لكل مسلم معرفتها، حتى يكون على بصيرة من أمره إذا وقع له ذلك؛ فأسباب سجود السهو إجمالا ثلاثة: الزيادة، والنقص، والشك.
فأما الزيادة، فمتى زاد المصلي في صلاته ركوعا أو سجودا أو قياما أو قعودا أو ركعة كاملة فأكثر وجب عليه سجود السهو.

ومحله بعد السلام؛ كما وقع ذلك للنبي -صلى الله عليه وسلم- قال ابن مسعود -رضي الله عنه-:
«صلى النبي -صلى الله عليه وسلم- الظهر خمسا، ف قيل له: أزيد في الصلاة؟ قال: وما ذلك؟ قالوا:
صليت خمسا، فسجد سجدتين بعدما سلم» [البخاري (٣٩٢) مسلم (٥٧٢) الترمذي (٣٩٢) النسائي (١٢٤٤) أبو داود (١٠٢٠) ابن ماجه (١٢١١) أحمد (٤٤٣/١) الدارمي (١٤٩٨)].

ومتى علم المصلي بالزيادة، وهو في أثناء الزيادة وجب عليه الرجوع عن الزيادة، وسجد للسهو.
وإذا سلم المصلي قبل تمام الصلاة ناسيا، فذكر قبل أن تمضي مدة طويلة، وجب عليه أن يتم صلاته، ويسجد للسهو بعد السلام، فقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة: «أن النبي -صلى الله عليه وسلم- صلى بهم الظهر أو العصر ركعتين، ثم سلم فأخبروه بأنه نسي، فتقدم، وصلى ما بقي من

صلاته، ثم سلم، ثم سجد سجدتين، ثم سلم» [البخاري (٦٨٣) مسلم (٥٧٣) الترمذي (٣٩٩) النسائي (١٢٢٤) أبو داود (١٠٠٨) ابن ماجة (١٢١٤) أحمد (٢/٢٣٥) (٢١١) الدارمي (١٤٩٦)].

وأما إذا طال الفصل، أو أحدث المصلي قبل أن يذكر نقص الصلاة، فإنه يعيد الصلاة من أولها؛ لأنه لا يمكن أن يبني آخر الصلاة على أولها مع طول الفصل أو انتقاض الطهارة.

وأما النقص، فمتى نقص المصلي شيئاً من واجبات الصلاة ناسياً وجب عليه سجود السهو جبراً لما نقص من صلاته، ويكون قبل السلام، فإذا نسي التشهد الأول، وقام إلى الركعة الثالثة، واستتم قائماً، فليمض في صلاته ولا يرجع، ثم يسجد سجدتين للسهو قبل السلام؛ فعن عبد الله بن بحينة: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى، فقام في الركعتين، فسبحوا به، فمضى في صلاته، فلما كان في آخر الصلاة سجد قبل أن يسلم، ثم سلم» [البخاري (٧٩٥) مسلم (٥٧٠) الترمذي (٣٩١) النسائي (١٢٦١) أبو داود (١٠٣٤) ابن ماجة (١٢٠٦) أحمد (٥/٣٤٦) مالك (٢١٨) الدارمي (١٤٩٩)].

ومثل ذلك إذا نسي أن يقول: "سبحان ربي العظيم" في الركوع، أو "سبحان ربي الأعلى" في السجود، أو نسي شيئاً من التكبير غير تكبيرة الإحرام.

وأما الشك، فإذا شك المصلي كم صلى ثلاثاً أم أربعاً، ولم يترجح عنده شيء، فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن، وهو الأقل، فليتم عليه، ثم يسجد سجدتين قبل السلام، قال النبي - صلى الله عليه وسلم: «إذا شك أحدكم في صلاته، فلم يدر كم صلى ثلاثاً، أم أربعاً، فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمسا شفعن صلاته، وإن كان صلى إتمام كانتا ترغيمان للشيطان» [مسلم (٥٧١) الترمذي (٣٩٦) النسائي (١٢٣٨) أبو داود (١٠٢٤) ابن ماجة (١٢٠٤) أحمد (٣/٨٣) مالك (٢١٤) الدارمي (١٤٩٥)].

وإذا شك المصلي هل صلى ثلاثاً أم أربعاً، وترجح عنده أحد الأمرين بنى عليه، وأتم الصلاة على ما ترجح عنده، ثم سلم، ثم سجد سجدتين بعد السلام؛ لما في الصحيحين من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا شك أحدكم في صلاته، فليتحر الصواب، فليتم عليه، ثم ليسلم، ثم ليسجد سجدتين» [البخاري (٣٩٢) مسلم (٥٧٢) النسائي (١٢٤٤) أبو داود (١٠٢٠) ابن ماجة (١٢١٢) أحمد (١/٣٧٩)].

هذه -أيها المسلمون-: هي الأصول في سجود السهو، وقد تبين منها: أن سجود السهو له موضعان: موضع قبل السلام، وموضع بعده.

فمواضع سجود السهو بعد السلام ثلاثة:

الأول: إذا زاد في صلاته.

الثاني: إذا سلم قبل اتمامها، وهو من الزيادة في الواقع.

الثالث: إذا شك، فلم يدر كم صلى، وترجح عنده أحد الأمرين، وما عدا ذلك، فمحلله قبل السلام.

أيها الناس: إن كثيرا من المصلين ينكرون سجود السهو بعد السلام، ويستغربونه، وذلك؛ لأنهم يجهلون هذا الحكم الشرعي الذي يرى بعض العلماء أن ما كان من سجود السهو قبل السلام فهو واجب قبل السلام، وما كان بعده فواجب أن يكون بعده.

وسبب جهلهم عدم تعلمهم لذلك، وعدم العمل به من أئمة المساجد وأئمة المساجد منهم من لا يدري بذلك، ويحسب أن سجود السهو قبل السلام في كل حال.

ومنهم من يدري، ولكن لا يعمل يقول أخشى من التشويش، وهذا ليس بعذر في ترك ما أمر به النبي -صلى الله عليه وسلم-، بل الحق الذي يكون به براءة الذمة، ونشر السنة أن يسجد بعد السلام إذا كان موضع السجود بعد السلام حتى يعرف الناس ذلك، ويفهموه، ويعملوا به، ويزول عنهم التشويش، ويكون لفاعله أجر من أحيا سنة.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾

[النساء: ٢٦ - ٢٨].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم ... الخ ...